

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول تحديد الأعباء والمداخيل


المرجع : مكتوبك الوارد بتاريخ 20 أبريل 2016

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنك طبيب بيطري تمارس نشاطك في عيادتك الخاصة وتخضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي. هذا ولغاية تنمية نشاط عيادتك التحق بك زميل لينشط لحسابه الخاص في عيادتك وبينت أن كل الأعباء اللازمة للاستغلال تتم فوترتها باسمك وباسم عيادتك و كذلك الشأن بالنسبة إلى الأتعاب على أن يتم اقتسام هذه الأتعاب مناصفة بينكما. وطلبت معرفة كيفية ضبط الدخل الخاضع للضريبة لكل منكما.

جوابا يشرفني إعلامك أنه باعتبارك خاضعة للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي، فإن رقم معاملاتك السنوي يتكون من الأتعاب الراجعة لك خلال السنة التي أنجزت فيها الخدمات.

هذا وباعتبار أن كل الأتعاب تتم فوترتها باسمك وباسم عيادتك، يمكنك لضبط قاعدة الضريبة على الدخل المستوجبة عليك طرح القسط من الأتعاب الراجع إلى زميلك وذلك على أساس مذكرة أتعاب يصدرها باسمك تكون مطابقة للتشريع الجبائي الجاري به العمل ويستوجب عليك القيام بالخصم من المورد على المبالغ التي تدفعينها له بعنوان الأتعاب بنسبة 15% وتخفض هذه النسبة إلى 5% في صورة خضوعه للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

كما يتعين عليك دمج ضمن محاسبيك الخاضعة للضريبة القسط من الأعباء المتعلقة بالاستغلال (50%) وكذلك مبلغا يعادل قيمة استغلاله للعيادة بعنوان الأكرية ويتعين عليك إصدار فواتير في الغرض مطابقة للتشريع الجاري به العمل وذلك ليتمكن زميلك من طرح الأكرية المذكورة لضبط قاعدة الضريبة على الدخل المستوجبة عليه.

هذا ويستوجب على زميلك القيام بالخصم من المورد بعنوان المبالغ التي تمثل كراء العيادة
بنسبة 15% يكون قابلا للطرح من الضريبة على الدخل المستوجبة عليك لاحقاً أو من الأقساط
الاحتياطية ولا يستوجب الخصم من المورد على المبالغ مقابل استرجاع أعباء الاستغلال. 

وتقبلي، سيّدتي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسّلام